

الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٢٠ ربيع اول سنة ١٤٠٥ هـ ٠ الموافق ١٣ كانون اول سنة ١٩٨٤ م ٠ العـدد ٣٢٧٧

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

تحديد التعرفة الكهربائية في سائر انحاء المملكة

قرر مجلس الوزراء ــ بالاستناد لاحكام المادتين ٣١ ، ٣٢ من قانون الكهرباء العام رقم ٨ لسنة ١٩٧٦ ــ الموافقة على تنسيب مجلس ادارة سلطة الكهرباء الاردنية بتاريخ ١٩٨٤/١٢/١٢ المتضمن تحديد التعرفة الكهربائية في سائر انحاء المملكة واعتبارها نافذة المفعول من تاريخ ١٩٨٤/١٢/١٣ بالشكل التالي : ــ

اولا : ــ تعرفة الجملة .

١ ــ تحدد اثمان الجملة للطاقة الكهربائية التي تزودها سلطة الكهرباء الاردنية على النحو التالي الى المشتركين المبينين فيما يلي : ــ

- شركة الكهرباء الاردنية .
- شركة كهرباء محافظة اربد .
- المشتركون الكبار المزودون من شبكات الفولطية ١٣٢ كيلو فولت .

أ ــ تعرفة الحمل الاقصى كمبلغ شهري مقطوع لكل كيلو واط من الحمل الاقصى الشهري الذي يقع في فترة الذروة (والمعرفة تاليا) ولمدة نصف ساعة على الاقل .

لكافة المشتركين اعلاه ٢٫٤٠٠ دينار لكل كيلو واط شهريا .

ب ــ تعرفة التزويد النهاري لكل كيلوواط ساعة مباع خلال الفترة النهارية المحددة بين الساعة السابعة صباحا وحتى الساعة الحادية عشرة مساء او اي تحديد اخر تصدره سلطة الكهرباء الاردنية فيما بعد .

- شركة الكهرباء الاردنية ــ ٢٤ فلسا لكل كيلوواط ساعة شهريا
- شركة كهرباء محافظة اربد ــ ٢٤ فلسا لكل كيلوواط ساعة شهريا
- المشتركون الكبار المزودون مباشرة من شبكة ١٣٢ كيلو فولت . ــ ١٩٫٥ فلسا لكل كيلوواط ساعة شهريا .

جـ ــ تعرفة التزويد الليلي لكل كيلوواط ساعة مباع خلال الفترة الليلية المحدودة بين الساعة الحادية عشر مساء وحتى الساعة السابعة صباحا او اي تحديد اخر تصدره سلطة الكهرباء الاردنية فيما بعد .

- شركة الكهرباء الاردنية ــ ١٧ فلسا لكل كيلو واط ساعة شهريا .
- شركة كهرباء محافظة اربد ــ ١٧ فلسا لكل كيلو واط ساعة شهريا .
- المشتركون الكبار المزودون مباشرة من شبكة ١٣٢ كيلو فولت . ــ ١٤٫٥ فلسا لكل كيلوواط ساعة شهريا .

٢ ــ تسدد اثمان الطاقة الكهربائية المزودة من سلطة الكهرباء الاردنية الى المستهلكين المشار اليهم في البند (١) وفي حالة تأخر المشترك من تسديد اثمان الطاقة الكهربائية خلال فترة اقصاها ثلاثون يوما من تاريخ تسليم الفاتورة للمشترك يتحقق على المشترك فائدة قدرها ١٪ شهريا على اية مبالغ مستحقة الدفع وغير مسددة .

٣ ــ تعني عبارة الحمل الاقصى الشهري انها اقصى حمل بالكيلوواط يقع في فترة الذروة (المعرفة تاليا) ولمدة نصف ساعة على الاقل .

٤ ــ تعني فترة الذروة بالفترة الممتدة بين الساعة الثامنة عشرة وحتى الساعة الثالثة والعشرين صيفا (من ١/ ايار ولغاية ٣١/ تشرين اول) والفترة الممتدة من الساعة السادسة عشرة وحتى الساعة الثالثة والعشرين شتاء (من ١/ تشرين الثاني ولغاية ٣٠/ نيسان) .
ويجوز لسلطة الكهرباء الاردنية ان تغير من وقت لاخر تحديد فترة الذروة .

٥ ــ في حالة انخفاض معامل القدرة عند المشترك عن (٠٫٨٥) يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع هذا الانخفاض وفي حالة انخفاض معامل القدرة عن (٠٫٨٥) يتحمل المشترك بالاضافة الى اثمان الطاقة الكهربائية وتكاليف الحمل الاقصى الغرامات التاليــة : ــ

معامل القدرة عند المشترك	الغرامة
٠٫٨٥ او اكثر	لا شيء .
اقل من ٠٫٨٥ وحتى ٠٫٧٠	٠٫٧٧ ٪ من قيمة الفاتورة لكل ٠٫٠١ من معامل القدرة دون ٠٫٨٥ .
اقل من ٠٫٧٠ وحتى ٠٫٦٠	٠٫٩٥ ٪ من قيمة الفاتورة لكل ٠٫٠١ من معامل القدرة دون ٠٫٨٥ .
اقل من ٠٫٦٠ وحتى ٠٫٥٠	١٫٢ ٪ من قيمة الفاتورة لكل ٠٫٠١ من معامل القدرة دون ٠٫٨٥ .
ما دون ٠٫٥٠	١٫٥ ٪ من قيمة الفاتورة لكل ٠٫٠١ من معامل القدرة دون ٠٫٨٥ .

هذا ويحق للسلطة ان تمنع المستهلك من الطاقة الكهربائية اذا تبين لها ان انخفاض معامل القدرة لديه يضر بالنظام الكهربائي وانه لم يتخذ الاجراءات اللازمة لرفع معامل القدرة .

ثانيا : ــ تعرفة التوزيع بالمفرق .

تحدد اثمان الطاقة الكهربائية التي تزودها سلطة الكهرباء الاردنية وشركات الكهرباء صاحبة الامتياز للمستهلكين من شبكات التوزيع الكهربائية وبالمفرق وفي كافة محافظات المملكة على النحو التالي : ــ

أ ــ تعرفة المشتركين الاعتياديين :

تنطبق على المشتركين المنزليين والمباني العامة والمستشفيات واماكن العبادة في جميع انحاء المملكة للطور الواحد وللثلاثة اطوار على النحو التالي : ــ

- من ١ ــ ١٦٠ كيلو واط ساعة ــ ٣٨ فلسا لكل كيلو واط ساعة شهريا
- اكثر من ١٦٠ كيلو واط ساعة ــ ٥٢ فلسا لكل كيلو واط ساعة شهريا

ويطبق على الاذاعة والتلفزيون تعرفة مستوية مقدارها ٣٨ فلسا لكل كيلو واط ساعة شهريا .

ب ــ تعرفة المشتركين التجاريين :

تنطبق على المحلات التجارية والفنادق والمطاعم والملاهي ودور السينما في جميع انحاء المملكة للطور الواحد وللثلاثة اطوار :

٤٦ فلسا لكل كيلو واط ساعة شهريا

جـ ـــ تعرفة المشتركين الصناعيين الصغار :

تنطبق على المشتركين الصناعيين الصغار المزودين من الشبكات ذات الفولطية المنخفضة في جميع انحاء المملكة للطور الواحد وللثلاثة اطوار :

الفئة الاولـــى

من ١ ـــ ٢٥٠٠ كيلوواط ساعة/شهريا ٤٠ فلسا لكل كيلو واط ساعة

الفئة الثانية

فوق ٢٥٠٠ كيلوواط ساعة / شهريا ٢٨ فلسا لكل كيلو واط ساعة

د ـــ تعرفة المشتركين الصناعيين الكبار :

تنطبق على المشتركين الصناعيين الكبار المزودين من الشبكات ذات الفولطية العالية او المشتركين المزودين من الشبكات ذات الفولطية المنخفضة والذين يزيد حملهم الاقصى عن ٥٠٠ كيلوواط كما يلي : ـــ

د/١ تعرفة الحمل الاقصى :

٣٫٠٥٠ دينار كمبلغ شهري مقطوع لكل كيلوواط من الحمل الاقصى الشهري الذي يقع في فترة الذروة فقط ولمدة نصف ساعة على الاقل .

د/٢ تعرفة التزويد النهاري :

٢٤ فلسا لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة النهارية المحددة ما بين الساعة السابعة صباحا وحتى الساعة الحادية عشرة مساء او اي تحديد اخر تصدره السلطة فيما بعد.

د/٣ تعرفة التزويد الليلي :

١٦ فلسا لكل كيلوواط ساعة مباع خلال الفترة الليلية المحددة ما بين الساعة الحادية عشرة مساء وحتى الساعة السابعة صباحا او اي تحديد اخر تصدره السلطة فيما بعد .

د/٤ تعرفة مستوية :

للسلطة في مناطق التوزيع التابعة لها ان تطبق تعرفة توزيع بالجملة مستوية مقدارها ٣٤ فلسا لكل كيلوواط ساعة وذلك كبديل لتعرفة الصناعيين الكبار المشار اليها اعلاه.

د/٥ في حالة انخفاض معامل القدرة عند المشترك عن ٠٫٨٥ يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع هذا الانخفاض ، هذا وفي حالة انخفاض معامل القدرة عن (٠٫٨٥) يتحمل المشترك بالاضافة الى اثمان الطاقة الكهربائية وتكاليف الحمل الاقصى الغرامات التالية :

معامل القدرة عند المشترك	الغرامـــــه
٠٫٨٥ او اكثر	لا شيء
اقل من ٠٫٨٥ وحتى ٠٫٧٠	٠٫٧٧٪ من قيمة الفاتورة لكل ٠٫٠١ من معامل القدرة دون ٠٫٨٥ .
اقل من ٠٫٧٠ وحتى ٠٫٦٠	٠٫٩٥٪ من قيمة الفاتورة لكل ٠٫٠١ من معامـــل القدرة دون ٠٫٨٥ .
اقل من ٠٫٦٠ وحتى ٠٫٥٠	١٫٢٪ من قيمة الفاتورة لكل ٠٫٠١ من معامـــل القدرة دون ٠٫٨٥ .
ما دون ٠٫٥٠	١٫٥٪ من قيمة الفاتورة لكل ٠٫٠١ من معامـــل القدرة دون ٠٫٨٥ .

نقلاً من الأصل

هذا ويحق للسلطة والشركات أن تمنع المستهلك من الطاقة الكهربائية اذا تبين لها ان انخفاض معامل القدرة لديه يضر بالنظام الكهربائي وانه لم يتخذ الاجراءات اللازمة لرفع معامل القدرة .

ثالثا ـــ تعرفة ضخ الميـــاه

وتنطبق على استهلاكات الطاقة الكهربائية لاغراض ضخ المياه للري والشرب في جميع محافظات المملكة : ٢٩ فلسا لكل كيلوواط ساعة .

رابعا ـــ تدفع امانة العاصمة والبلديات والمجالس القروية مبلغا مقداره ١٣ فلسا لكل كيلوواط ساعة يستهلك في انارة الشوارع والساحات العامة التي تقع ضمن حدودها . وتقوم جهات التوزيع المختصة بجبايته لصالح الخزينة وتوريده عن طريق السلطة .

خامسا ـــ المقطوعية الدنيا للاستهلاك : ـــ

تحدد ادنى مقطوعية شهرية للمستهلكين في محافظات المملكة على النحو التالي : ـــ

المستهلكون المنزليـــون

في جميع محافظات المملكة دينار واحد شهريا

المستهلكون التجاريون والصناعيون الصغار

في جميع محافظات المملكة دينار وربع شهريا

سادسا ـــ الحسميات

١ ـــ تمنح اماكن العبادة والمدارس والمستشفيات الحكومية والجمعيات الخيرية حسما مقداره (٢٥٪) من مجموع الاستهلاك الشهري .

٢ ـــ تستمر سلطة الكهرباء الاردنية وشركات التوزيع صاحبة الامتياز في منـــح موظفيها التابعـــين للسلطة والشركات المزودين بالطاقة الكهربائية من الشبكات التابعة لاي منها حسما مقداره (٧٥٪) من مجمـــوع الاستهلاك الشهري شريطة ان لايتجاوز المبلغ الذي يحسم لاي مشترك منهم عشرة دنانير شهريا .

سابعـــا ـــ تتم قراءة عدادات كافة المشتركين والجباية شهريا .

ثامنـــا ـــ سريان التعرفة

يسري مفعول هذه التعرفة اعتبارا من تاريخ ١٣/١٢/١٩٨٤ .